

تونس في 25 ابريل 1977

من وزير التربية القومية
الى

- السادة مديري الادارة المركزية
- الاساتذة مديري الكليات
- السيد مدير الديوان القومي للمشاريع الجامعية
- السادة المندوبين الجهويين للتعليم الثانوي
- السادة رؤساء معايير التعليم الثانوي
- السادة المتفقدون الجهويين للتعليم الابتدائي

ا/مشروع ١٤١ عدد ٢٢٤
ا/ صادر عن ادارة المؤلفين ١
ا/

الموضوع : انتخاب ممثلين عن المؤلفين داخل اللجان الادارية
المتاضفة الاتي ذكرها :

- متصوفو الحكومة (اللجنة الرابعة والعشرون)
- ملحوظو الادارة (اللجنة الخاصة والعشرون)
- كتاب التصرف (اللجنة العاشرة)
- مستكتبو الادارة (اللجنة العادية عشر)
- الحجاب (اللجنة الواحدة والعشرون)
- القيمون العامون (اللجنة الثامنة)
- تقنيو المخبر والمحضرون المساعدون (اللجنة الثانية عشر)

-- // --

ويمد ، فالضهي الى علمكم انه حان وقت تجديد انتخاب اعضاء اللجان
الادارية المتاضفة المشار اليها اعلاه .

ولذا ، فانه سيقع الشروع في انتخابات تتعلق باعضاً هذه اللجان
وذلك وفقا لاحكام الا مرعدد 56 لسنة 1960 المؤرخ في 25 فيفي 1960 وستجري
العمليات الاولية لانتخابات المتعلقة بالنواب في اللجان الادارية المتاضفة حسب التواريخ
التالية :

- تعيين القائمات الانتخابية يوم 9 ماي 1977
- ختم سجل الاعتراضات في خصوص قائمات المنتخبين يوم 16 ماي 1977
- ختم اجل تقديم الترشحات يوم 23 ماي 1977 ويقع اعلا مكم فيما بعد
باساليب الاقتراع والترشحات لانتخاب اللجان وقد تقرر ان يحدث فرع لانتخابات بكل
مهد للتعليم الثانوي والمعالي وبالديوان القومي للمشاريع الجامعية وكل مندوبيه للتعليم
الثانوي وبالادارة المركزية بالنسبة للاعوان العاملين بهذه المؤسسات واما في خصوص الاعوان
المباشرين بالتفقيقات الجهوية للتعليم الابتدائي والمبادرات الابتدائية فانهم يكونون
تابعين لا قرب فرع لهم فالرجاء من السادة المسؤولين على هذه الفروع تعرفيون قائمات الناخبين
المزدوجين اليهم بالنظر وتعليقها في التاريخ المذكور اعلاه .

ملاحظات هامة :

- 1) يكون من الناخبين لا عضاء اللجان الادارية المتاضفة المؤلفون المترسمون
الذين هم في حالة مباشرة والتبعين لا دار الذي تمثله اللجان المذكورة . اما الموظفون
الذين هم في حالة الحق فانهم يكونون ناخبيين برتبتهم الاصلية .

ويمكن للناخبين في الايام الخمسة الموالية لتعليق القاعطات ان يتحققوا من الترسيم وان يقدموا عند الاقتضاء مطالب فيه كما يمكنهم في نظر هذا الاجل تقديم اعترافاتهم في خصوص الترسيمات الفالطة او السهو الحاصل بالقائمات الانتخابية ويجب ان تصل الاعترافات الى المسؤول عن كل فرع للتصويت قبل يوم 16 ماي 1977.

- 2) يمكن ان ينتخب باللجان الادارية المتاضفة الموظفون المترسمون القائدون بتونس واحوازها الذين تتوفرون عليهم الشروط المطلوبة لترسيمهم بالقائمات الانتخابية على انه لا يمكن انتخاب الموظفين الذين هم في رخصة طويلة الامد والذين نالهم حظ من الدرجة او رفت وقتي من الوظائف الا اذا كانوا داخلين تحت الحفو العام هذا ويجب ان تصل الى ادارة الموظفين الترشحات للجان الادارية المذكورة يوم 28 ماي 1977
- 3) يجب توجيه الترشحات في ظرف مختوم حامل لهذه العبارة "انتخابات اللجنة الادارية المتاضفة - الترشحات" كما يجب اشتمالها على الارشادات التالية :

- اسم ولقب المترشح
- تاريخ ولادته
- رتبته
- الصنف الممثل
- اهلافياته

والمحظوظ السهر على احترام الايام المعيينة لهذا المنصورة.

والسلام
عن وزير التربية القومية وازن منصبه

مدير المؤسسات

بلحسن القرني